

أمر رئاسي عدد 117 لسنة 2019 مؤرخ في 9 جويلية 2019 يتعلق بالمصادقة على الاتفاقية المبرمة بتاريخ 8 فيفري 2018 بين الجمهورية التونسية وجمهورية ألمانيا الاتحادية لتفادي الازدواج الضريبي في مادة الضرائب على الدخل والثروة.

إن رئيس الجمهورية،

بعد الاطلاع على الدستور وخاصة الفصلين 67 و 77 منه،

وعلى القانون الأساسي عدد 56 لسنة 2019 المؤرخ في 9 جويلية 2019 المتعلق بالموافقة على الاتفاقية المبرمة بتاريخ 8 فيفري 2018 بين الجمهورية التونسية وجمهورية ألمانيا الاتحادية لتفادي الازدواج الضريبي في مادة الضرائب على الدخل والثروة،

وعلى القانون عدد 29 لسنة 2016 المؤرخ في 5 أفريل 2016 المتعلق بتنظيم المصادقة على المعاهدات،

وعلى الاتفاقية المبرمة بتاريخ 8 فيفري 2018 بين الجمهورية التونسية وجمهورية ألمانيا الاتحادية لتفادي الازدواج الضريبي في مادة الضرائب على الدخل والثروة.

يصدر الأمر الرئاسي الآتي نصه:

الفصل الأول - تمت المصادقة على الاتفاقية المبرمة بتاريخ 8 فيفري 2018 بين الجمهورية التونسية وجمهورية ألمانيا الاتحادية لتفادي الازدواج الضريبي في مادة الضرائب على الدخل والثروة.

الفصل 2 - ينشر هذا الأمر الرئاسي بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 9 جويلية 2019.

رئيس الجمهورية

محمد الباجي قايد السبسي